

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة سوس ماسة
إقليم طاطا
جماعة الوكوم

قرار

لرئيس مجلس جماعة الوكوم عدد: 2024/02/05 بتاريخ: 05 مارس 2024
بشأن تنظيم مباراة لتوظيف تقني (01) من الدرجة الثالثة و تقنيين (02) من الدرجة الرابعة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة الوكوم

- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وعلى الخصوص الفصل 96 منه؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 هـ (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسب ما وقع تغييره وتنميته؛
- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن رجر الخادع في الامتحانات والمبارات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم الملكي رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الأولى 1433 (30 إبريل 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تتميمه وتغييره.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاولين؛
- ✓ بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 الصادر بتاريخ : 27 سبتمبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات الترابية كما تم تغييره وتنميته.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الاسمية بولوج المناصب العامة بادرات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقمان العسكريين وقدماء المحاربين؛
- ✓ بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليوز 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المنووية لهذه المناصب بادرات الدولة والهيئات التابعة لها.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 موافق (02 ديسمبر 2005) بمثابة النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 مايو 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات كما تم تغييره وتنميته بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ✓ وبناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 وD-7862 بتاريخ 10 سبتمبر 2019 وD-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى: تاريخ إجراء المبارأة

تنظم جماعة الوکوم يوم السبت : 04 ماي 2024 على الساعة : 09:00 صباحا بمقر جماعة الوکوم إقليم طاطا مبارأة لتوظيف: تقني (01) من الدرجة الثالثة و تقنيين (02) من الدرجة الرابعة.

المادة الثانية: الدرجات والتخصصات المطلوبة

تحدد الدرجات و عدد المناصب المتبارى بشأنها و التخصصات المطلوبة و شروط الترشيح حسب الجدول التالي :

الشروط المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب المتبارى بشأنها	درجة التوظيف
تفتح هذه المبارأة في وجه المرشحات والمرشحين من جنسية مغربية وبالذين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والعاملين على دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المعتمدة طبقاً للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأول 1407 (09 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها أو المحدثة بقرار لوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارية طبقاً للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) كما وقع تغييره وتنميته والمتصل بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.	تقني في : 1. الهندسة المدنية 2. الأشغال الكبيرة	01	تقني من الدرجة الثالثة السلم 09
تفتح هذه المبارأة في وجه المرشحات والمرشحين من جنسية مغربية وبالذين من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير 2024. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والعاملين على دبلوم التقني المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المعتمدة طبقاً للمرسوم 2.86.325 الصادر في 08 جمادى الأول 1407 (09 يناير 1987) أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها أو المحدثة بقرار لوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارية طبقاً للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) كما وقع تغييره وتنميته والمتصل بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.	تقني في: الأعلاميات	02	تقني من الدرجة الرابعة السلم 08

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في تقني (01) من الدرجة الثالثة و تقنيين (02) من الدرجة الرابعة .

وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين العاملين ببطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 218-97-2 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثالثة: الاختبارات

تشتمل المبارأة على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفوي أو تطبيقي واحد ، وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقاً للجدول التالي:

المعامل	المدة	الموضوع	نوع الاختبار	الدرجة المتبارى بشأنها
2	ساعتين (2)	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	الاختبار الأول	الختبارات الكتابية تقني (01) من الدرجة الثالثة و تقنيين (02) من الدرجة الرابعة
3	ثلاث ساعات (3)	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة موضوعات اختيارية	الاختبار الثاني	
3	30 دقيقة	تناقش فيه لجنة المبارأة مع المرشح مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المرشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	الاختبار الشفوي أو التطبيقي	

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المبارأة موجه إلى السيد رئيس جماعة الوكوم
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند

الاقضاء.

- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
- بيان السيرة الذاتية C.V يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الإلكتروني.
- ظرفان (02) من نوع التلصيق الذاتي (Autocollant) متبران ويحملان اسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المبارأة تسلم من طرف الإداره المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة التي تثبت التسجيل في لواح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) أو شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.

يحتفظ بنسبة 25% من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة.

المادة الخامسة: إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة الوكوم إقليم طاطا مقابل وصل بالاستلام أو ترسل عن طريق البريد المضمون إلى السيد رئيس جماعة الوكوم إقليم طاطا وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداءً من تاريخ نشر هذا القرار، إلى غاية يوم الاربعاء : 17 ابريل 2024 على الساعة السادسة (16H) مساءً، كآخر أجل لقبول الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة البريد). أو يرسل عبر البريد الإلكتروني : allougoum.commune@gmail.com وتنسبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة. وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma: ويعتبر الإعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار.

الوكوم في : 05 مارس 2024

رئيس المجلس الجماعي



محمد السعيدي